

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

## قرار رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢٣

## بشأن التجديد لكتاب العدل الخاصين

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدلة بالقرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩، وعلى الأخص المادة (٩) منه،

وعلى القرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بتعيين كتاب العدل الخاصين، وبناء على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

يُجَدِّد ترخيص كُتَّاب العدل الخاصين (اللغة الإنجليزية) التالية أسماؤهم:

١- زهرة السيد حسين محمد علوي المشقاب.

٢- علي جعفر مكي الجبل.

٣- فاتن عبدالله جعفر عبدالله الحداد.

٤- نورة محمد عقيل عثمان جناحي.

## المادة الثانية

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢ صفر ١٤٤٥ هـ

الموافق: ١٨ أغسطس ٢٠٢٣ م